من ظلمك وضررك وتأنيهم طمعاً لاحسانك وتأنّهم جنايك وتشيأ لك الى جمالك و
تلذذ دامن خدمتك فضلاً من رؤيتك ومجالستك ايكونون عندك سواء ام يكون
الثالث اقرب اليك واعلى مرتبة اليك عندك من الاولين فاعتبر ذلك بين المنا
لين وقس عليها حال الناس في عبادة الله سبحانه وتعالى ومراتبهم عند الله سبحانه
وتعالى حتى يزول عنك التردد ويخلص العمل لذات تعالى عز وجل فقط **الفائدة**
الرابعة في كون النية غير داخلة تحت الاختيار اعلم ان النية ليست هي قول القائل
بقلبه وبلسانه نويت بل هي ابتعاث للقلب وميله الى ما ظهر له ان فيه غرضاً اما عاجلاً
او آجلاً والميل اذا لم يكن لا يمكن اختراعه واكتسابه بمجرد ارادة بل ذلك كعروك الشبقان
نويت ان اشتهي الطعام او قول الفارغ نويت ان اعشق فلاناً فذلك محال بل
النية تجري مجرى الفتوح من الله تعالى قد تتيسر في بعض الاوقات وقد تتعذر نعم من
كان الغالب على قلبه امر الدين تتيسر عليه في اكثر الاحوال احضار النية للخيرات ومن
قلبه الى الدنيا وغلبت عليه لم يتيسر له ذلك بل لا يتيسر في الغرائض الا بجهد جهيد وغاية
ان يتذكر النار ويحذر نفسه عقابها او نعيم الجنة ويرغب نفسه فيها فربما ينبعث
له داعية ضعيفة فيكون ثوابه بقدر رغبته ونيته واما القاعة على نية اهمال الله تعالى
كما حققناه القاعة والعبودية فلا يتيسر له المراغب في الدنيا وهذا اعز النيات واعلاها
كما بيناه ولهذا امتنع بعض السلف عن جملة من الطاعات اذ لم يحضر لهم النية
حتى ان ابن سيرين رحمه الله لم يحضر على جنازة الحسن البصري رحمه الله وقال ليس
بحضري نية وما ت حماد بن ابي سليمان رحمه الله وكان احد علماء الكوفة فقيل
للنخعي رحمه الله الا تشهد فقال لو كان لي نية لفعلت وقيل لطاوس رحمه الله ادع
لنا فقال حتى اجد لي نية وقال بعضهم انا في طلب نية عيادة رجل منذ شهر فما
صحت لي بعد وكانوا اذا سئلوا عملا من اعمال البر قالوا ان رزقنا الله تعالى

نية فعلناه وكانوا يرون ان يعلموا عملاً الا بنية لعلمهم بان النية روح الاعمال
وانما الاعمال بغير نية صادقة رياء وتكلف وهو سبب مقت لا قرب قال الامام حجة
الاسلام من حضرته نية في مباح ولم تحضره في فضيلة فالمباح اولى وانتقلت الفضيلة
اليه وصار الفضيلة نقيصة في حقه لان الاعمال بالنيات وذلك مثل العفو فانه افضل
من الانتصار في الظلم وربما يحضره نية في الانتصار دون العفو فيكون ذلك
افضل ومثل ان يكون له نية في الشرب والاكل والنوم كان يريح نفسه ويقوى
على العبادة في المستقبل وليست ينبعث له في الحال للصلوة او الصوم والاكل
والنوم هو الافضل **الخامسة** في حكم هم المعصية وقصدها بالعمل وقد يسبق
ان نية الخير بالعمل طاعة يثاب عليها بالاخلاف بين العلماء واما نية الشر بلا
عمل ففيه حكمها غموض واشكال لتعارض الادلة من الكتاب والسنة والقياس
واختلاف الائمة فلنحرر اولاً محل النزاع ثم ننقل الخلاف مع الادلة ثم نعين
ما هو الحق عندنا باذن الله تعالى وتوفيقه اعلم اولا ان الخواطر التي ترد
على القلب ثلثة اقسام قسم يرد بلا اختيار للعبد ولا قبول منه فلا يدخل
تحت التكليف بالاتفاق فلا يثاب عليه ان كان خيراً لعدم النية والاختيار
ولا يؤخذ به ان كان شراً لقوله سبحانه وتعالى لا يكلف الله نفساً الا وسعها
وقوله عليه السلام في رواية ابي هريرة حين سئل انا نجد في انفسنا
ما يتعاظم احدنا ان نتكلم به او قد وجدتموه قالوا نعم قال ذلك صريح
الايمان وفي رواية عبد الله سئل النبي عليه السلام عن الوسوسة فقال تلك
محض الايمان اخرجهما مسلم وقسم القلب مع اختيار العبد وقبوله ولكن
لا يعمل به ولا يظهر اثره على الجوارح اصلاً لمانع فان كان خيراً يثاب عليه
لما مر وان كان شراً كقتل المؤمن بالحق او زناً او لواطة او نشر بدعة

هو اعتقاد الكفر او البدعة ويؤخذ به بالاخلاف والقسم الثالث ما يرد على هم

اي النية هنا التشهي وعتق القاعة منه
اي الاصل النية حضور القلب
لمراغب الدنيا منه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)